المقدمة

كان العراق في العهد الملكي يمارس الديمقراطية إلى حد ما وفق دستور سنة ١٩٢٥ إذ كانت تجرى انتخابات لاختيار اعضاء مجلس النواب، في عام ١٩٥٨ أُسقط النظام الملكي على يد مجموعة من ضباط الجيش العراقي وتحول العراق إلى النظام الجمهوري إذ أصبحت الصفة الغالبة على الحكم هي الدكتاتورية وظلت الانقلابات تحكم المشهد السياسي العراقي والتي كان آخرها انقلاب ١٩٦٨ حيث استلم حزب البعث حكم العراق بصورة مباشرة إذ تميز الحكم بالمركزية الشديدة والدموية المفرطة إذ ارتكبت ابشع انواع المجازر والابادة الجماعية ضد الشعب العراقي خاصة خلال حكم الرئيس المخلوع صدام حسين مثل الابادة الجماعية للأكراد في حلبجة عام ١٩٨٨ وابادة الشيعة في الوسط و الجنوب عام ١٩٩١ على أثر الانتفاضة الشعبية التي خرجت للمطالبة بإسقاط النظام البعثي ، بعد عام ٢٠٠٣ إذ أُسقط النظام البعثي ونتيجة لاتفاق مكونات الشعب العراقي تم تبني النظام الاتحادي البرلماني كنظام سياسي في العراق ، و نصت على ذلك المادة الاولى منه "جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق" ، و ان الدستور نص في المادة (١١٦) على ان النظام الاتحادي في العراق يتكون من عاصمة واقاليم ومحافظات لا مركزية وادارات محلية "يتكون النظام الاتحادي في جمهورية العراق من عاصمة واقاليم ومحافظات لا مركزية وادارات محلية" ، وبهذا فان المشرع العراقي قد تبنى اللامركزية الادارية لتنظيم العلاقة بين المحافظات غير المنتظمة في اقليم والسلطة الاتحادية وهذا ما تضمنه امر سلطة الائتلاف رقم (٧١) لسنة ٢٠٠٤ المُلغى، واكده الدستور الدائم لسنة ٢٠٠٥ في المادة (١٢٢/ثانياً) الذي منح المحافظات غير المنتظمة في اقليم صلاحيات ادارية ومالية واسعة، ونظم ذلك في قانون المحافظات رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨، ان المفهوم المعاصر للامركزية الادارية اصبح يشكل مفهوما ذا محتوى ديمقراطي ، يضمن احترام ارادة الشعوب وتطلعاتها وخياراتها ، ان ما اثبتته التجارب ان نجاح اللامركزية الادارية حقق نجاحاً اكبر في الانظمة السياسية الديمقراطية ، إذ إن الديمقراطية بأبسط مفاهيمها هي حكم الشعب لنفسه من خلال ممثلين له يختارهم بإرادته الحرة لينوبوا عنه في ادارة الامور العامة ، و عليه فان اللامركزية الادارية في جوهرها ذات محتوى ديمقراطي، إلا أن تبني نظاما اللامركزية الإدارية واللامركزية السياسية من قبل المشرع العراقي في دستور سنة ٢٠٠٥ أسفر عن حصول تداخل في توزيع

الاختصاصات التشريعية والتنفيذية في النصوص الدستورية والقانونية بين السلطة الاتحادية والحكومات المحلية في المحافظات غير المنتظمة في اقليم ومنها محافظة البصرة ومن تلك الاختصاصات الاختصاص المالي ، ان الغاية من تمتع المحافظات غير المنتظمة في اقليم بالصلاحيات الادارية والمالية الواسعة هو تمكينها من تقديم الخدمات واعمار مدنها وتنمية جميع القطاعات بما ينعكس ايجابا على حياة المواطن بشكل ملموس ، وتمتع محافظة البصرة بالاستقلال المالي يتطلب الاعتراف لها بسلطة الحصول على الموارد المالية التي اقرها الدستور و قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ في المادة (٤٤) –من خلال فرض الضرائب والرسوم المحلية وكذلك الاعانات والقروض إلى جانب حصتها من المنافذ الحدودية والبترودولار – حتى تتمكن من خلال ما يعهد اليها من مصالح وسلطة تحديد نفقاتها ووضع ميزانيتها المستقلة التي تشمل ايراداتها ومصروفاتها ، ان العنصر المالي ذو مكانة مهمة في السياسة الاجتماعية والاقتصادية على المستوى الاتحادي والمحلي ، فهو العنصر الاساسي لكل سياسة تنموية، لذا فأن الاهتمام بتوفير مستحقات محافظة البصرة المالية كما حددها الدستور الاتحادي وفصلها قانون المحافظات أمر بالغ الاهمية فضلاً عن أهمية وجود الادارة الكفؤة للنهوض بواقع المحافظة المتردي ، إلا أن تداخل الصلاحيات بين السلطة الاتحادية ومحافظة البصرة أدى إلى اشكالية في توزيع هذه الاختصاصات وما يترتب عليها من تخصيصات انعكس سلبا على تقديم الخدمات وتنفيذ المشاريع التنموية وهذا أدى إلى تداعيات سياسية تمثلت بالتذمر الشعبي وتظاهرات واسعة تطالب الحكومة المحلية للقيام بواجباتها والتي ارجعت سبب ذلك إلى الحكومة الاتحادية التي منعتها من التصرف بمواردها التي بينها قانون المحافظات رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ المعدل ، والحكومة الاتحادية تعزو سبب عدم تقديم الخدمات في المحافظات غير المنتظمة في اقليم عموما والبصرة (موضوع البحث) خصوصا إلى سوء الإدارة والفساد في المحافظة .

وهذا ما سوف نركز عليه من خلال البحث في التداعيات التي تنتج عن اشكالية توزيع الاختصاصات بين السلطة الاتحادية ومحافظة البصرة من خلال:

اولاً: اشكالية البحث

تطرح الاشكالية تساؤلات عدة حول موضوع الرسالة (اشكالية توزيع الاختصاصات المالية بين السلطة الاتحادية ومحافظة البصرة (دراسة في التداعيات السياسية)) السؤال الرئيس هو :